mroftalp htehaB ni knil muideM

الدرس)26(من شرح كتاب الصلاة من بلوغ المرام بالمسجد الحرام باب صفة الصلاة

خالد المصلح

الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على البشير النذير والسراج المنير نبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن اتبع سنته واقتفى اثره باحسان الى يوم الدين. اما بعد فنجيب على ما يسر الله تعالى - 00:00:00

من اولا نبدأ بما يسر الله تعالى من التعليق على احاديث صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ثم بعد ذلك نجيب على ما يسر الله تعالى من الاسئلة فنسأل الله العظيم ان يرزقنا واياكم العلم النافع - 00:00:18

والعمل الصالح وان يرزقنا السداد في القول والعمل اقرأ الحديث بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين - 00:00:33

قال الامام الحافظ ابن حجر رحمه الله وعن ابن بحينة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى فرج بين يديه حتى يبدو بياض ابطيه. متفق عليه - 00:01:05

وعن البراء بن عازب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سجدت بكفيك وارفع مرفقيك. رواه مسلم هذان الحديث ان في بيان صفة سجود النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم - 00:01:26

وقد تقدم ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم قال في السجود كما في الصحيحين من حديث عبد الله ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال امرت ان اسجد على سبعة اعظم. ثم بينها رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:50

بالعد فقال على الجبهة واشار الى انفه ثم قال صلى الله عليه وسلم واليدين والركبتين واطراف القدم بين الصحابة رضي الله تعالى عنهم فيما نقلوه من صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم انه اذا - 00:02:09

سجد كان صلى الله عليه وسلم على على حال من الاستواء ليس فيها انضمام واجتماع بل كان يفرج صلوات الله وسلامه عليه بين يديه ويجافي جنبيه وقد جاء في الحديث انه كان صلى الله عليه وسلم اذا - 00:02:32

سجد جنح اي انه فرج بين يديه حتى يبدو بياض ابطيه وهذا ما نقله المؤلف رحمه الله من حديث عبد الله ابن بحينة رضي الله تعالى عنه وقد جاء في حديث البراء ابن عازف رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سجد - 00:02:52

قال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سجدت فظع كفيك وارفع مرفقيك. وهذا الحديث فيه بيان كيف المؤمن السجود الذي لا يكون فيه مفترشا افتراش السبع. فقد نهى النبي صلى الله عليه - 00:03:16

سلم على الفراش كالفراش السبع وذلك في احاديث عديدة وهذا الحديث يبين كيف ذلك انه اذا سجد يضع كفيه على الارض فسبعة اعظم التي يضعها المصلي على الارض في سجوده هي - 00:03:36

الجبهة والانف واليدان و الركبتان واطراف القدمين. واذا اردنا ان نعرف ما اليد التي توضع على الارض في السجود فقد بينها صلى الله عليه وسلم بقوله اذا سجدت فضع كفيك فالذي يوضع - 00:03:56

في السجود هما الكفان دون بقية اليد فيتحقق بذلك السلامة من افتراش كافتراش السبع الذي نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقد قال ففي حديث المرأة ابن عازب اذا سجدت فضع كفيك - 00:04:21

وهما رؤوس من رؤوس الاصابع الى مفصل الكف وهو المفصل الذي بين الكف والساعد فظع كفيك وارفع وارفع مرفقيك اي لا

تلصقهما بالارض فان ذلك يكون افتراء فان ذلك يكون افتراشا كافتراش - 00:04:40
تبع الذي نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم المصلي. والسبب في النهي عن ذلك ان هذه الصفة فيها من صفة الكسل والعجز وكذلك التشبه بالحيوان ما يتنافى مع حال المصلي حيث - 00:05:02
حيث انه في عبادة جليلة وطاعة عظيمة ينبغي ان يكون فيها على اكمل الهيئات في سره واعلانه في باطنه وظاهره. ثم ذكر المؤلف رحمه الله في بقية صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم حديث وائل ابن حجر فقال - 00:05:25
وعن وائل ابن حجر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا ركع فرج بين اصابعه واذا سجد ضم اصابعه. رواه الحاكم هذا الحديث فيه صفة وضع الاصابع في الركوع - 00:05:46
وفي السجود فانه قد جاء في صفة ركوع النبي صلى الله عليه وسلم كما جاء في فيما تقدم في الصحيح ان النبي وسلم كان اذا ركع مكن يده من ركبتيه وهذا يقتضي ان - 00:06:08
يقبض على ركبتيه اي ان يضع يديه على ركبتيه بصفة القابض لهما وهذا يتطلب التفريش بين الاصابع. ولهذا في هذا الحديث حديث وائل ابن حجر الذي رواه الامام الحاكم من طريق علقمة ابن وائل من طريق علقمة ابن وائل عن ابيه - 00:06:26
رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا ركع فرج بين اصابعه والتفريج بين الاصابع هو التفريق بينها وعدم ظمها هذا الحديث قال عنه الحاكم اسناده - 00:06:50
صحيح على حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجه وقد وافقه على ذلك الذهبي رحمه الله والحديث اسناده لا بأس به وهو مترجم ومبين للحديث الاخر الذي فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان - 00:07:12
فاذا ركع مكن يديه من ركبتيه فان هذه الصورة التي ذكر وائل من تفريج الاصابع اصابع اليدين في الركوع لتحقيق التمكن الذي ذكر في تلك الرواية هذا من اكمل ما يكون ركوعا - 00:07:33
من حيث من حيث حني الصلب. وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم كما في الصحيح من حديث عائشة انه كان اذا سجد لم يشخص رأسه ولم يصوبه وانه كان يحصر ظهره صلى الله عليه وعلى اله وسلم. وهذا يدل على ان السجود ان الركوع ينبغي ان - 00:07:56
يقول فيه الانسان على حال من الاستواء لا الانحناء والانخفاض الشديد ولا الارتفاع بالاشخاص فكان صلى الله عليه وسلم على حال من الاستواء في ركوعه يحققها وذكر مما يعين على تحقيقها ما ذكره وائل ابن حجر رضي الله تعالى عنه في صفة اصابع النبي صلى الله عليه وسلم في اثناء الركوع - 00:08:16
فتكون يده على هذا النحو اذا كانت ظاهرة فتكون يده على ركبته على هذا النحو في اثناء الركوع اما ما ما يفعله بعض الناس من ملامسة الركبة باليد فان هذا لا يحقق السنة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم على نحوها وعمله - 00:08:41
على تنالها منها انه صلى الله عليه وسلم كان يمكن يده من ركبتيه وكان يفرج بين اصابعه. واما ما يتصل بصفة اصابعه في السجود فقد قال رضي الله تعالى عنه في ذلك وكان واذا سجد ظم اصابعه والظم المقصود المقاربة بينهم - 00:09:03
اوليس انه يشد اصابعه ضمة انما المقصود انه لا يفرج بين اصابعه ويفرق كما هو في الركوع. وانما يضع يده على حالها المستوية المعتدلة لا من لا لا يضمها ظما - 00:09:28
يشد فيه اصابعه ونفسه ولا يفرق ولا يفرقها تفريقا يخالف ما كان عليه عمله صلى الله عليه وعلى اله وسلم. بل يستوي في ذلك بان يضع يده وضعا ومقتضى الوضع العادي ان تكون - 00:09:47
ان تكون الاصابع متضامة. وهذا ايها الاخوة قد يقول قائل ما فائدة مثلها؟ ما فائدة مثل هذا التوصيف والدقة في نقل ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم؟ الجواب ان هذا من كمال الائتساء به - 00:10:03
اقتداء فان تمام الاقتداء به والاتساع بهديه والعمل بسنته تقتضي موافقته صلى الله عليه وسلم في ما كان عليه صلى الله عليه وعلى اله وسلم من صفة الصلاة. وهو ايضا امتثال لما امر به في قوله صلى الله عليه وعلى اله وسلم - 00:10:23

صلوا كما رأيتموني اصلي. ولو ان المصلي ضم اصابعه في ركوعه وفرقها في سجوده فان سجوده وركوعه صحيحان وانما يفوته ما يكون من اجل سنة موافقة النبي صلى الله عليه وسلم في صفة الاصابع في الركوع والسجود - 00:10:43

الحدث الذي يليه وعن عائشة رضي الله عنها قالت رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي متربعا. رواه وصححه ابن خزيمة تقدم ان القيام في الصلاة واجب من واجباتها بل ركن من اركانها. فقد قال الله تعالى - 00:11:07

وقوموا لله قانتين وقال جل وعلا يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة وقال جل وعلا واقيموا الصلاة فاقام فاقامة الصلاة لا تتحقق الا بالقيام فيها. فالقيام فيها ركن وفرض من فروضها. ولذلك يذكر القيام مشيرا الى الصلاة امن هو قائم - 00:11:35

كن اناء الليل امن هو قانت اناء الليل امن هو قائم اناء الليل ساجدا وراكعا يحذر الاخرة يرجو رحمة ربه. امن هو قانت اناء الليل والقنوت قيل في تفسيره طول القيام - 00:11:59

والقنوت قيل في تفسيره طول القيام. فالمقصود ان القيام فرض من فرائض الصلاة لا تصح الصلاة الا قائما في الصلوات المكتوبات والمفروضات وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه في الصحيح من حديث عمران صلي قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع - 00:12:16

وضعف على جنب فرسول الله صلى الله عليه وسلم بين الترتيب في قيامه في الصلاة وانه يبتدأ اولا بالقيام فان عجز عنه فبالقعود فان عجز عنه فعلى جان وهذا يدل على ان القيام فرض في صلاة الفجر - 00:12:41

في الصلاة الا ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى قاعدا لعارض اصابه من مرض ومن سقوط في بعض اقواله صلى الله عليه وسلم فتأثر جنبه فلم يتمكن من القيام فصلى قاعدا في غير مرة صلى الله عليه وسلم. فدل ذلك - 00:13:03

على ان الصلاة قاعدا حصلت منه وكان قد لبى كان قد نبه الى الصلاة قاعدا في حال العجز بقوله وفعله صلى الله عليه وسلم بعمله فجاء ذلك في قوله وفعله صلى الله عليه وعلى اله وسلم - 00:13:23

ولم تنقل صفة جلوسه صلى الله عليه وسلم ولذلك اختلف العلماء رحمهم الله في كيفية الجلوس في كيفية الصلاة جالسا اذا صلى قاعدا كيف يكون جلوسه وقد جاءت هذه الصفة في هذا الحديث حديث - 00:13:43

عائشة رضي الله تعالى عنها انه كان صلى الله عليه وسلم اذا صلى جالسا صلى متربعا. فقوله رضي فقوله في الحديث دليل على صفة وكيفية الجلوس لمن صلى جالسا. سواء كان ذلك عن عجز في الفرض او كان ذلك - 00:14:05

في النفل في غير عجز يعني اذا كان قد اختار في صلاته النافلة ان يصلي جالسا فانه يجوز له ذلك وهي على نصف صلاة القائم كما جاء في الصحيح صلاة القاعد على نصف صلاة القائم - 00:14:29

وهذا في النافلة على وجه التخيير لكن يذهب عليه نصف الاجر ان كان قادرا قادرا ويقوى على القيام فاذا صلى جالسا كيف يكون وعوده سواء كان ذلك عجزا في الفرض او كان ذلك - 00:14:48

اه في النفل قالت رضي الله تعالى عنها رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي متربعا وهذا الحديث صححه الحاكم وسكت عنه الذهبي رحمه الله اي لم يوافق الحاكم على تصحيحه. وقد اخرجه ابن حبان في صحيحه. وحسنه بعض اهل العلم المعاصرين - 00:15:08

قد اشار النسائي الى ان في الحديث ظعفا اذ انه فيه بعض الخطأ فقد قال لا اعلم احدا روى هذا الحديث غير غير ابي داوود وهو ثقة ولا احسب هذا الحديث الا خطأ والله تعالى اعلم. فاشار النسائي رحمه الله الى - 00:15:33

وفي الحديث لوجود لوجود خطأ فيه وعلى كل حال هي من الصفات التي وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الجالس لم ينقل عنه سوى هذه الصفة. ولهذا ذهب الى الصلاة متربعا - 00:15:56

جمهور العلماء ان الجالس يسن له التربع لورود ذلك في حديث عائشة رضي الله تعالى عنها فالى هذا ذهب الامام ابو حنيفة والامام مالك والامام احمد وذهب الامام الشافعي رحمه الله الى انه يجلس مفترشا - 00:16:16

يعني على صفة جلوسه بين السجدتين والامر في هذا واسع كيفما جلس كيفما كانت صفة جلوس المصلي الذي يصلي جالسا صحت

صلاته وانما الخلاف في ايهما في ايهما افضل وما هو السنة اما من حيث الصحة فانه لو صلى جالسا - 00:16:34
او مفترشا او على غير هذه الصفات فانه تصح صلاته لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم صلاة القاعد على نصف صلاة القائم. ولعموم قوله صلى الله عليه وسلم صل قائما فان لم تستطع فقاعدا. والقعود له - 00:16:56
وصور وصفات فايما صورة من هذه الصور او صفة من هذه الصفات صلى بها المصلي فقد اتى بما يشرع له من الصلاة قاعدا وان كان قد خالف الصفة. اما التربع فقد قال العلماء في صفته ان يجعل باطن قدمه - 00:17:16
باليمنى تحت فخذه اليسرى اه كفيه ويجلس مطمئنا وهذا الحقيقة هو مما قيل في في صفات في صفة التربع والتربع سمي بهذا الاسم لان الانسان يجلس على مقعدتي وعلى بقية - 00:17:37
قدميه او فخذيه فيكون بهذا متمكنا في جلوسه والمراد ان هذه الصفة صفة مستحبة صلاة القائد واذا جلس على غيرها على غير هذه الصفة بان جلس مثلا مفترشا او محتبيا - 00:18:06
او جلس مفترشا قدما او رجلا وناصبا الاخرى كل ذلك لا يؤثر على صحة الصلاة فالصلاة صحيحة في كل هذه الاوجه نعم وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول بين السجدتين - 00:18:29
اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني. رواه الاربعة الا النسائي واللفظ لابي ابي داود وصححه الحاكم هذا الحديث فيه بيان ما يشرع قوله بين السجدتين اهلا بارك الله فيك ان جميع - 00:18:55
حركات الصلاة وسكناتها وتنقلاتها يشرع فيها للمصلي ان يقول قولا فالانتقالات يشرع فيها التكبير الركوع والسجود يشرع فيه من الذكر ما يشرع والجلوس بين والاعتدال تقدم انه يشرع ان يقول ربنا ولك الحمد - 00:19:22
حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما تقدم في حديث ابي سعيد كذلك في الجلوس بين السجدتين يشرع للمصلي ان يذكر الله عز وجل بما فتح الله تعالى عليه من الدعاء. فالجلوس بين السجدتين هو من مواضع الدعاء في الصلاة - 00:19:44
وقد جاء فيه ما نقله المؤلف رحمه الله من حديث عبد الله ابن عباس وهو عند اصحاب السنن ابي داود والترمذي وابن ماجة من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:20:06
ذكر ان ابن عباس ذكر صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وقال انه كان يقول في فيما بين السجدتين اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني. وقد اقتصر على هذا وجاء - 00:20:25
افي الترمذي واجبرني بدلا وعافني وجاء عند ابن ماجة وارفعني بدل اهدني وقد ذهب بعض واهل العلم الى الجمع بين كل هذه المسائل والدعوات وهذا الحديث اخرجه الحاكم وقال عنه صحيح الاسناد - 00:20:44
ولم يخرجاه اي البخاري ومسلم وقد صحح الحديث ابن الملقن رحمه الله فقال هو حديث صحيح. وقال عنه النووي رواه ابو داوود والترمذي واخرون باسناد حسن فهذا من امثل واصح ما ورد من الاذكار فيما يقال بين السجدتين - 00:21:05
يقول اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني هذا الدعاء بهذه الكلمات مشروع بين السجدتين. ويستحب هذا للامام وللمنفرد وللمأموم ولكل مصل ان يسأل الله عز وجل بهذا الدعاء بين السجدتين - 00:21:30
ولو انه اقتصر على سؤال الله عز وجل المغفرة بان قال اللهم اغفر لي اللهم اغفر لي اللهم اغفر لي او ربي اغفر لي ربي اغفر لي ربي اغفر لي فقد جاء في ذلك بعض الروايات - 00:21:53
واما زيادة ولوالديه فلم تنقل محفوظة عن النبي صلى الله عليه وسلم انما يقولها بعض الناس تبعا للدعاء لانفسهم. واما من حيث ثبوت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم فلم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم الدعاء للوالدين بين السجدتين انما - 00:22:07
الثابت هو قوله ربي اغفر لي ربي اغفر لي ربي اغفر لي او الوارد هو قوله ربي اغفر لي ربي اغفر لي وهذا الحديث حديث ابن عباس فيه هذه الادعية اللهم اغفر لي وارحمني واهدني واجبرني وعافني وارزقني واصلحني وفي بعض الروايات - 00:22:30
وهو مما يستحب قوله بين السجدتين وقد ضعف بعض العلماء كلما ورد من الذكر بين السجدتين وقالوا يذكر بما شاء من تسبيح وتحميد وتمجيد لكن الذي يظهر والله تعالى اعلم ان العمل - 00:22:49

بمثل هذه الاحاديث وان كان قد ضعفها بعض اهل العلم هو اولى من ان يقول ذكرا لم يرد به نص لا صحيح ولا ضعيف واما الدعاء للوالدين فلم يرد كما ذكرت بل يقتصر على قول اللهم اغفر لي - 00:23:06

ولو دعا لوالديه لا بأس لكن ليس سنة المشروع هو ان يقول اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني وعافني وارزقني واصلحني او ان يكون رب اغفر لي رب اغفر لي رب اغفر لي - 00:23:23

ولو انه دعا بغير هذا الدعاء الامر في ذلك واسع نعم نقف على هذا ونجيب على ما يسر الله تعالى من المسائل - 00:23:36